

التاريخ: 2019/09/11

الرقم: 2019/ sura /81

السادة بورصة عمان المحترمين

تحية طيبة و بعد ،،

الموضوع : إيداع محضر إجتماع الهيئة العامة غير العادي .

إشارة الى الموضوع أعلاه نرفق لكم نسخة من محضر إجتماع الهيئة العامة غير العادي لشركة سرى للتنمية و الإستثمار المنعقد يوم الأحد الموافق 2019/08/25 .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس مجلس الإدارة

محمود محمد مدحت الشامي



شركة سورا  
للتنمية وإستثمار ع.م.

بورصة عمان  
الدائرة الإدارية والمالية  
العمان

١٥ ابريل ٢٠١٩

4331

31 283

2019/09/11

الرقم المتصل:

رقم الملف:

الجهة المختصة:

## محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي

المنعقد يوم الأحد الموافق ٢٥/٠٨/٢٠١٩

عملاً بأحكام قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ و تعديلاته ، فقد تم توجيه الدعوة لمساهمي الشركة لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادي و المقرر عقده في تمام الساعة الحادية عشرة صباحاً من يوم الأحد الموافق ٢٥/٠٨/٢٠١٩ في مقر الشركة الكائن في الدوار السادس - شارع الملك فيصل بن عبد العزيز - عمارة رقم ( ٣٨ ) - الطابق الثاني .

وقد ترأس الاجتماع رئيس مجلس الادارة خالد محمد المقابلة وقام بتعيين السيد/ معاوية ياغي كاتباً للجلسة وبعد ذلك رحب رئيس الاجتماع بالحضور وذلك بكل من المساهمين واعضاء مجلس الادارة الحاضرين للاجتماع وبمندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد معاذ رابعه وزميله عمرو محاسنة ، وبمندوب مدققي حسابات الشركة السيد عبد الكريم قنيص من مكتب غوشة لتدقيق الحسابات و المستشار القانوني للشركة . وطلب رئيس الاجتماع من مندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد معاذ رابعه الاعلان عن قانونية الاجتماع . حيث أعلن مندوب عطوفة مراقب عام ان جميع الاجراءات المتخذة لعقده متفقة و أحكام قانون الشركات ، و عليه فقد حضر هذا الاجتماع ( ٢٤ ) مساهماً من أصل (١٠٨٤) مساهماً يحملون بالأصالة ( ١٤٣٧٣١٢ ) سهماً وبالوكالة ( ٤٤٩٨٠٩٤ ) سهماً وبما مجموعه ( ٥٩٣٥٤٠٦ ) دينار / سهماً من اصل رأس مال الشركة المكتتب به ( ١١٥٠٠٠٠٠ ) دينار/ سهماً اي ما نسبته ٥٢ % من رأسمال الشركة المكتتب به، وأن النصاب القانوني متوفر لعقد هذا الاجتماع وان جميع القرارات التي ستتخذ قانونية و ملزمة لجميع المساهمين وأعضاء مجلس الادارة ، وطلب من رئيس الجلسة تعيين مراقبين اثنين لجمع وفرز الاصوات اذا لزم الأمر .

شكر رئيس الاجتماع مندوب عطوفة المراقب وقام بتعيين كل من السيدين محمد تيسير غزالة و مصطفى يوسف حزين كمراقبين للاجتماع .

وقبل البدء بمناقشة بنود جدول الاعمال قدم رئيس الجلسة السيد خالد محمد المقابلة إيجاز عن إتفاقية المصالحة و التسوية الموقعة بتاريخ ٠٦/١٠/٢٠١٨ و ملاحقها و الظروف التي أحاطت بعدم تنفيذها قبل تاريخ هذا الاجتماع و العروض و الإقتراحات المقدمة من السيد فايز الفاعوري خلال الفترة الماضية و حرص المجلس على عدم قبول أي منها بسبب إمكانية الطعن بها و المغامرة بحقوق المساهمين وبعد ذلك فتح رئيس الاجتماع باب المناقشة .

استفسر المساهم محمد الحلبي عن معيقات تنفيذ المصالحة مع فايز الفاعوري حيث أجابه رئيس الجلسة بأنه لن يتم إسقاط القضية قبل تنفيذ جميع بنود التسوية وسأل المساهم عبد الرحيم الطيان عن سبب عدم الذهاب للمحكمة حسب قرار الهيئة العامة العادي بتاريخ ٢٨/٠٤/٢٠١٩ فأجابه المستشار القانوني بأن السيد فايز الفاعوري قدم عدة مبادرات مثل استبدال الأراضي المذكورة

شركة سورا  
للتنمية والإستثمار ع.م

شركة سورا  
للتنمية والإستثمار ع.م

Handwritten signatures and marks.

بالتسوية تاريخ ٢٠١٨/١٠/٠٦ ولم يتم تنفيذها بسبب وجود إشكاليات على هذه الأراضي وكذلك إقترح عمل كمبيالة مقابل إسقاط القضية ولم يوافق المجلس على ذلك فكانت هذه الأسباب مجتمعة هي المانع لإننا بالنهاية نريد تحصيل حقوق الشركة و ليس حبس السيد فايز الفاعوري وأن السير بالاجراءات القانونية تكون طويلة وكان هناك سؤال من المساهم أحمد نوري المحاميد بأن هذا الإجتماع لمناقشة آلية تنفيذ الإتفاقية وليس للتمديد و أجابه المستشار القانوني بأن المدة تدخل ضمن آلية إجراءات التنفيذ و أن حل القضية مع شركة أموال وهي أحد الشركات الدائنة للسيد فايز الفاعوري لها حجوزات على اموال السيد الفاعوري وان هناك مصالحات تمت مع شركات أخرى يقوي وضعنا القانوني حيث سنبقى لوحدنا كدائنين للسيد الفاعوري وأن الحجوزات على أموال السيد الفاعوري تكون لصالحنا وقائمة للشركة وحدها . كما استفسر أحد المساهمين ما هو التوجه في حال عدم الإلتزام بالمهلة فأجاب المستشار القانوني لن يكون هناك أي تأجيل أو تمديد آخر و سيتم اللجوء للقضاء و إعلام عطوفة رئيس النيابة العامة بعدم وجود تسوية لإننا لا نستطيع أن نوجه رئيس النيابة ماذا يفعل بل هو من يقرر ، و تحدث حول القضية وقال ان السيد فايز الفاعوري جاد في تنفيذ الإتفاقية وفي حال تم تحويلها للقضاء و حبس المدعى عليه فمن الصعب ان يتم متابعة التسوية و إنهاؤها وقال إن رهن قطعة الأرض التي بجانب الأهلية آبيلا يمكن الطعن بعقد الرهن و كما أنه عليها إشارة منع تصرف لمدة خمس سنوات مضى منها سنة و نصف وان القبول بها لقاء اسقاط القضية مخاطرة على حقوق المساهمين وبنسبة ( ٥٠% ) . و كما وجه المساهم محمد الحلبي سؤال لمندوب السيد فايز الفاعوري عن التسوية مع أموال إنفست فقال رئيس الجلسة أن هذا ليس موضوعنا ولكن هناك مؤشرات و معلومات على وجود حل خلال أيام وهذا ما أكده المستشار القانوني ، و تحدث المساهم محمد الحلبي عن إمكانية إعادة تقييم الأراضي في ظل إنخفاض القيمة عن العام الماضي و أن المجمع الواقع في منطقة المقابلين هو المبلغ المحوري و الرئيسي في التسوية و مؤجر لمدة خمس سنوات مقبوضة مقدماً و باقي الأراضي في مناطق خارج مدينة عمان في السلط و المفرق و البادية الشمالية فأجاب رئيس الجلسة بأن هذه الأراضي تم تخمينها من قبل ثلاث مخمنين بناءً على طلب الشركة ولم نعتد تخمين السيد فايز الفاعوري و أن قيمة الأراضي خارج مدينة عمان لا تتجاوز خمسمائة و تسعون الف دينار و اشار المستشار القانوني أن إعادة التقييم تعني نصف للتسوية بالكامل وهذا غير ممكن كما سأل أحد المساهمين عن سبب إستقالة السيد فيصل البشيتي و أجاب رئيس الجلسة أن هذا خارج موضوع الإجتماع ، وسيتم توثيق الاستقالة لاحقاً حسب أحكام القانون وتعيين عضواً بدلاً عنه وذلك بعد هذا الاجتماع ، ولما لم تكن هناك أية استفسارات أغلق رئيس الاجتماع باب المناقشة . وبعد ذلك طلب مندوب عطوفة مراقب الشركات تقديم اقتراح صيغة للقرار والتصويت على القرار وعليه فقد تم اقتراح صيغة للقرار للتصويت عليه من قبل المستشار القانوني وتمت الموافقة على هذه الصيغة من الحضور وهي (تفويض مجلس ادارة الشركة تنفيذ جميع بنود اتفاقية المصالحة والتسوية الموقعه بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٠٦ وجميع الملاحق التابعة لها ما بين الشركة و السيد فايز الفاعوري على أن يتم تنفيذ جميع بنود الإتفاقية بحد أقصى بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١ و بخلاف ذلك تعتبر إتفاقية المصالحة و التسوية الموقعه بتاريخ ٢٠١٨ /١٠/٠٦ لاغية و منتهية و لا اثر

شركة سورا  
للتنمية والإستثمار ع.م.

شركة سورا  
للتنمية والإستثمار ع.م.

Handwritten signature and stamp.

قانوني لها وعلى مجلس الإدارة إعلام عطوفة رئيس النيابة العامة بذلك وإعتبار جميع الدفعات من الأموال المنقولة و غير المنقولة التي تم إستلامها من السيد فايز الفاعوري دفعة من حساب القضية المنظورة أمام القضاء ولا يحق له المطالبة بإستردادها وإعتبار مبلغ ال ٥٠٠٠٠ دينار خمسون الف دينار المقبوضة سابقاً والتي إستلمها المحامي الاستاذ عامر الحوامدة دفعة من أتعابه المستحقة له مقابل توكيله نيابة عن الشركة بالقضية رقم ٢٠١٣/٢٠٠ جنابات عمان وتعتبر حقاً خالصاً له).

## القرار

وبعد اجراء عملية التصويت قررت الهيئة العامة وبنسبة (٩٩.٢ %) من الحضور الموافقة على تفويض مجلس ادارة الشركة تنفيذ جميع بنود اتفاقية المصالحة و التسوية الموقعة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٠٦ وجميع الملاحق التابعة لها ما بين الشركة و السيد فايز الفاعوري على أن يتم تنفيذ جميع بنود الإتفاقية بعد أقصى بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١ و بخلاف ذلك تعتبر إتفاقية المصالحة و التسوية الموقعة بتاريخ ٢٠١٨ /١٠/٠٦ لاغية و منتهية و لا أثر قانوني لها وعلى مجلس الإدارة إعلام عطوفة رئيس النيابة العامة بذلك وإعتبار جميع الدفعات من الأموال المنقولة و غير المنقولة التي تم إستلامها من السيد فايز الفاعوري دفعة من حساب القضية المنظورة أمام القضاء ولا يحق له المطالبة بإستردادها وإعتبار مبلغ ال ٥٠٠٠٠ دينار خمسون الف دينار المقبوضة سابقاً والتي إستلمها المحامي الاستاذ عامر الحوامدة دفعة من أتعابه المستحقة له مقابل توكيله نيابة عن الشركة بالقضية رقم ٢٠١٣/٢٠٠ جنابات عمان وتعتبر حقاً خالصاً له). ولم يوافق على القرار المساهم حسان عبد الرحيم الطيان ويحمل (٣٠٠٠٠) سهما و المساهم أسعد أحمد أسعد زيدان ويحمل (٢٠٠٠٠) سهماً وتشكل ما نسبته (٠.٨%) من الحضور .

وعليه فقد حصل القرار على النصاب القانوني لآقراره حيث جاوزت نسبة التصويت بالموافقة أكثر من (٧٥ %) من الحضور .

وبعد ذلك أنهى رئيس الجلسة الاجتماع في تمام الساعة الواحده بعد الظهر.

رئيس الجلسة

مندوب مراقب الشركات

كاتب الجلسة

خالد المقابلة

معاذ ربابعه

معاوية ياغي